



اللية الاعتراضات على النتائج الامتحانية

نظام الاعتراض؟

يمكن للطالب الاعتراض على درجات الامتحان وفقاً للإجراءات الرسمية للاعتراض التي تحددها الكلية .
حيث يقدم الاعتراض وفقاً لطلب رسمي لمراجعة الدرجات في الامتحان الشهري أو الامتحان النهائي .

فترة الاعتراض؟

هي الفترة الزمنية التي تحددها من قبل الكلية وحسب نوع الامتحان (يومي او شهري او نهائي) .
وتكون مدة الاعتراض على النتائج الامتحانية النهائية ٣ أيام بعد اعلان النتائج اما بالنسبة لمدة الاعتراض على نتائج الامتحانات اليومية او الشهرية فيتم بعد اعلان نتيجة الامتحان .

الإجراءات المتبعة للاعتراض على نتائج الامتحانات النهائية (الفصلية) لكل دور؟

١. يقوم الطالب بتقديم طلب بالاعتراض على نتيجة الامتحان وذلك ضمن المواعيد المحددة من قبل الكلية الى شعبة شؤون الطلبة والتسجيل وفقاً للأسس والإجراءات التي تنص عليها اللوائح عن طريق ملء نموذج الاعتراض في غضون ٣ ايام من نشر النتائج المعتمدة .
٢. يقوم الطالب بدفع رسوم الاعتراض في شعبة الحسابات وحسب الضوابط المتبعة لكل مادة مبلغ ٥٠٠٠٠ الالف دينار .
٣. تتسلم لجنة الاعتراضات المشكلة من قبل عميد الكلية نماذج الاعتراضات من شعبة شؤون الطلبة والتسجيل وفرزها حسب المراحل .
٤. يتم دراسة كل طلب على حدا من قبل لجنة الاعتراضات والتأكد من عدم وجود خطأ في إدخال درجات المادة الدراسية للطلّاب ، أو عدم وجود أي أسئلة غير مصححة. او عدم وجود خطأ في جمع الدرجات.
٥. يتم تبليغ الطالب بقرار لجنة الاعتراضات خلال الأسبوع الثاني من تاريخ نشر نتائج عن طريق لوحة الإعلانات .

الإجراءات المتبعة للاعتراض على نتائج الامتحانات (اليومية او الشهرية)؟

تكون الاعتراضات على درجات الامتحانات اليومية او الشهرية عن طريق اما رئيس الفرع او تدريسي المادة وتكون الية الاعتراضات حسب الاتفاق بين رئيس الفرع وتدرسي المادة ويبلغ الطالب بالألية المتبعة

